

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: «اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعْبَدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ،

زوجته... إلى آخره، ولهذا قال تعالى: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ بالجمع ولم يقل عما يشركان، ونظير ذلك في القرآن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيْطِينِ﴾ [الملك: ٥]؛ أي: جعلنا الشهب الخارجة منها رجوماً للشياطين وليست المصابيح نفسها، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ (١٢) ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً﴾ [المؤمنون: ١٢ - ١٣]؛ أي: جعلناه بالنوع، وعلى هذا فأول الآية في آدم وحواء، ثم صار الكلام من العين إلى النوع. وهذا التفسير له وجه، وفيه تنزيه آدم وحواء من الشرك، لكن فيه شيء من الركاة لتشتت الضمائر.

وأما قوله تعالى: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾؛ فجمع لأن المراد بالمشئى اثنان من هذا الجنس، فصح أن يعود الضمير إليهما مجموعاً؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩] ولم يقل: اقتتلتا؛ لأن الطائفتين جماعة.

* * *

قوله: «اتفقوا»: أي: أجمعوا، والإجماع أحد الأدلة الشرعية التي تثبت بها الأحكام، والأدلة هي: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس.

قوله: «وما أشبه ذلك»: مثل: عبد الحسين، وعبد الرسول، وعبد المسيح، وعبد علي.

وأما قوله ﷺ: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم...» (١)

(١) أخرجه: البخاري في (الجهاد، باب الحراسة في الغزو، ٢/٣٢٧)؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

حَاشَا عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

الحديث؛ فهذا وصف وليس عَلَمًا، فشبّه المنهمك بمحبة هذه الأشياء المُقَدَّم لها على ما يرضي الله بالعباد لها، كقولك: عابد الدينار؛ فهو وصف، فلا يعارض الإجماع.

قوله: «حاشا عبد المطلب»: حاشا الاستثنائية إذا دخلت عليها (ما) وجب نصب ما بعدها، وإلا جاز فيه النصب والجر. وبالنسبة لعبد المطلب مستثنى من الإجماع على تحريمه؛ فهو مختلف فيه، فقال بعض أهل العلم: لا يمكن أن نقول بالتحريم والرسول ﷺ قال:

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب»^(١)

فالنبي ﷺ لا يفعل حرامًا؛ فيجوز أن يُعَبَّد للمطلب إلا إذا وجد ناسخ، وهذا تقرير ابن حزم رحمه الله، ولكن الصواب تحريم التعبد للمطلب؛ فلا يجوز لأحد أن يسمي ابنه عبد المطلب، وأما قوله ﷺ: «أنا ابن عبد المطلب»؛ فهو من باب الإخبار وليس من باب الإنشاء، فالنبي ﷺ أخبر أن له جدًا اسمه عبد المطلب، ولم يرد عنه ﷺ أنه سمى عبد المطلب، أو أنه أذن لأحد صحابته بذلك، ولا أنه أقر أحدًا على تسميته عبد المطلب، والكلام في الحكم لا في الإخبار، وفرق بين الإخبار وبين الإنشاء والإقرار، ولهذا قال النبي ﷺ: «إنما بنو هاشم وبنو عبد مناف شيء واحد»^(٢) ولا يجوز التسمي بعبد مناف.

وقد قال العلماء: إن حاكي الكفر ليس بكافر؛ فالرسول ﷺ يتكلم

(١) أخرجه: البخاري في (الجهاد، باب من قاد دابة غيره في الجهاد، ٢/٣٢٢)؛ من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري في (الخمسة، باب ومن الدليل على أن الخمسة للإمام، ٢/٤١٠)؛ عن جبير بن مطعم رضي الله عنه.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ؛ قَالَ: «لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ؛ حَمَلْتُ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ، لَتُطِيعَانِي أَوْ لِأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنِي إِئِيلَ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ، فَيَشْقُهُ، وَلَا فَعْلَنَ؛ يُخَوِّفُهُمَا، سَمِيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيِّتًا.

ثُمَّ حَمَلْتُ، فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَذْرَكَهُمَا حُبَّ الْوَالِدِ، فَسَمِيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (١).

عن شيء قد وقع وانتهى ومضى؛ فالصواب أنه لا يجوز أن يُعبد لغير الله مطلقًا لا بعبد المطلب ولا غيره، وعليه؛ فيكون التعبد لغير الله من الشرك.

قوله: «إبليس»: على وزن إفعيل، فقيل: من أبلس إذا يئس؛ لأنه يئس من رحمة الله تعالى.

قوله: «لتطيعاني»: جملة قَسَمِيَّة؛ أي: والله لتطيعاني.

قوله: «إئيل»: هو ذكر الأوعال.

قوله: «سمياه عبد الحارث»: اختار هذا الاسم؛ لأنه اسمه، فأراد أن يعبداه لنفسه.

قوله: «فخرج ميّتا»: لم يحصل التهديد الأول، ويجوز أن يكون من جملة: «ولأفعلن»، ولأنه قال: «ولأخرجه ميّتا».

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» (٢/٢٧٥)، وسعيد بن منصور (٢/

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ؛ قَالَ: «شُرَكَاءُ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ».

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيْنَ آتَيْنَا صَالِحًا﴾؛ قَالَ: «أَشْفَقَا أَنْ لَا يَكُونَ إِنْسَانًا».

وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ وَسَعِيدٍ وَغَيْرِهِمَا^(١).

قوله: «شركاء في طاعته»: أي: أطاعاه فيما أمرهما به، لا في العبادة، لكن عبدا للولد لغير الله، وفرق بين الطاعة والعبادة، فلو أن أحدا أطاع شخصا في معصية الله لم يجعله شريكا مع الله في العبادة، لكن أطاعه في معصية الله.

قوله: «أشفقا أن لا يكون إنسانا»: أي: خاف آدم وحواء أن يكون حيوانا أو جنيا أو غير ذلك.

قوله: «وذكر معناه عن الحسن»: لكن الصحيح أن الحسن رحمه الله قال: إن المراد بالآية غير آدم وحواء، وإن المراد بها المشركون من بني آدم كما ذكر ذلك ابن كثير رحمه الله في «تفسيره» وقال: «أما نحن؛ فعلى مذهب الحسن البصري رحمه الله في هذا، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته^(١)».

وهذه القصة باطلة من وجوه:

الوجه الأول: أنه ليس في ذلك خبر صحيح عن النبي ﷺ، وهذا من الأخبار التي لا تتلقى إلا بالوحي، وقد قال ابن حزم عن هذه القصة: إنها رواية خرافة مكذوبة موضوعة.

(١) انظر: «تفسير ابن جرير» (٩٨/٩، ٩٩)، و«تفسير ابن كثير» (٢/٢٧٥).

(٢) (٥٣٠/٣).

الوجه الثاني: أنه لو كانت هذه القصة في آدم وحواء؛ لكان حالهما إما أن يتوبا من الشرك أو يموتا عليه، فإن قلنا: ماتا عليه؛ كان ذلك أعظم من قول بعض الزنادقة:

إِذَا مَا ذَكَّرْنَا آدَمًا وَفِعَالَهُ وَتَزْوِجَهُ بِثَتِيهِ بِإِثْنَيْهِ بِالْخَنَاءِ

عَلِمْنَا بِأَنَّ الْخَلْقَ مِنْ نَسْلِ فَاجِرٍ وَأَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ مِنْ عُصْرِ الزَّانَا

فمن جَوَز موت أحد من الأنبياء على الشرك فقد أعظم الفرية، وإن كان تابا من الشرك؛ فلا يليق بحكمة الله وعدله ورحمته أن يذكر خطأهما ولا يذكر توبتهما منه، فيمتنع غاية الامتناع أن يذكر الله الخطيئة من آدم وحواء وقد تابا، ولم يذكر توبتهما، والله تعالى إذا ذكر خطيئة بعض أنبيائه ورسله ذكر توبتهم منها كما في قصة آدم نفسه حين أكل من الشجرة وزوجه وتابا من ذلك.

الوجه الثالث: أن الأنبياء معصومون من الشرك باتفاق العلماء.

الوجه الرابع: أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلى آدم يطلبون منه الشفاعة، فيعتذر بأكله من الشجرة^(١) وهو معصية، ولو وقع منه الشرك؛ لكان اعتذاره به أقوى وأولى وأحرى.

الوجه الخامس: أن في هذه القصة أن الشيطان جاء إليهما وقال: «أنا صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة»، وهذا لا يقوله من يريد الإغواء، وإنما يأتي بشيء يقرب قبول قوله، فإذا قال: «أنا صاحبكما الذي

(١) أخرجه: البخاري في (التفسير، باب قول الله تعالى: ﴿ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً﴾، ٣/٢٥٠)، ومسلم في (الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة، ١/١٨٤)؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

● فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى: تَحْرِيمُ كُلِّ اسْمٍ مُعْبَدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ.

أخرجتكما من الجنة»، فسيعلمان علم اليقين أنه عدو لهما، فلا يقبلان منه صرفاً ولا عدلاً.

الوجه السادس: أن في قوله في هذه القصة: «لأجعلن له قرني إيل»: إما أن يُصدَّقاً أن ذلك ممكن في حقه؛ فهذا شرك في الربوبية لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله، أو لا يُصدَّقاً؛ فلا يمكن أن يقبلا قوله وهما يعلمان أن ذلك غير ممكن في حقه.

الوجه السابع: قوله تعالى: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ بضمير الجمع، ولو كان آدم وحواء؛ لقال: عما يشركان.

فهذه الوجوه تدل على أن هذه القصة باطلة من أساسها، وأنه لا يجوز أن يعتقد في آدم وحواء أن يقع منهما شرك بأي حال من الأحوال، والأنبياء منزهون عن الشرك مبرؤون منه باتفاق أهل العلم، وعلى هذا؛ فيكون تفسير الآية كما أسلفنا أنها عائدة إلى بني آدم الذين أشركوا شركاً حقيقياً، فإن منهم مشركاً ومنهم موحدًا.

* * *

فيه مسائل:

● الأولى: تحريم كل اسم معبد لغير الله: تؤخذ من الإجماع على ذلك، والإجماع الأصل الثالث من الأصول التي يعتمد عليها في الدين، والصحيح أنه ممكن وأنه حجة إذا حصل؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَهُمْ فِي سَمَوَاتِهِمْ وَلَهُمْ فِيهَا مَعَابِدُ لَهُمْ وَأَنْزَلْنَاهُمْ فِي مُرْتَضًى مِنْ عَمَلِهِمْ وَنَزَّلْنَا فِي تِلْكَ الْكُتُبَ وَالْحِزْبَ وَالطَّائِفَةَ وَالَّذِينَ أُتُوا بِالْحُكْمِ وَأُولَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ﴾ [النساء: ٥٩]، و﴿إِنْ﴾ هذه شرطية لا تدل

الثانية: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثالثة: أَنَّ هَذَا الشَّرْكَ فِي مُجَرَّدِ تَسْمِيَةِ لَمْ تُقْصَدِ حَقِيقَتُهَا.

على وقوع التنازع، بل إن فُرِضَ وقوع؛ فالمرّد إلى الله ورسوله، فعلم منه أننا إذا أجمعنا فهو حجة. لكن ادعاء الإجماع يحتاج إلى بَيِّنَةٍ، ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية؛ الإجماع الذي ينضبط ما كان عليه السلف الصالح؛ إذ بعدهم كثر الاختلاف وانتشرت الأمة، ولما قيل للإمام أحمد: إن فلانا يقول: أجمعوا على كذا؛ أنكر ذلك وقال: وما يدريه لعلهم اختلفوا، فمن ادعى الإجماع، فهو كاذب. ولعل الإمام أحمد قال ذلك؛ لأن المعتزلة وأهل التعطيل كانوا يتذرعون إلى إثبات تعطيلهم وشبههم بالإجماع، فيقولون: هذا إجماع المحققين، وما أشبه ذلك.

وقد سبق أن الصحيح أنه لا يجوز التعبيد للمطلب، وأن قول الرسول ﷺ: «أنا ابن عبد المطلب»^(١) أنه من قبيل الإخبار وليس إقرارًا ولا إنشاءً، والإنسان له أن ينتسب إلى أبيه وإن كان معبدًا لغير الله، وقد قال النبي ﷺ: «يا بني عبد مناف»^(٢)، وهذا تعبيد لغير الله لكنه من باب الإخبار.

● الثانية: تفسير الآية: يعني قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا...﴾ الآية، وسبق تفسيرها.

● الثالثة: أن هذا الشرك في مجرد تسمية لم تقصد حقيقتها: وهذا بناء على ما ذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية،

(١) سبق (ص ٣٠٦).

(٢) حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه: «... يا بني عبد مناف! أنقذوا أنفسكم من النار...» الحديث.

أخرجه: البخاري في (الوصايا)، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب، ٢/٢٩١، ومسلم في (الإيمان)، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، ١/١٩٢.

الرابعة: أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ لِلرَّجُلِ الْبِنْتِ السَّوِيَّةِ مِنَ النَّعْمِ.

الخامسة: ذَكَرَ السَّلَفِ الْفَرْقَ بَيْنَ الشُّرْكِ فِي الطَّاعَةِ وَالشُّرْكِ

فِي الْعِبَادَةِ.

والصواب: أن هذا الشرك حق حقيقة، وأنه شرك من إشراك بني آدم لا من آدم وحواء، ولهذا قال تعالى في الآية نفسها: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾؛ فهذا الشرك الحقيقي الواقع من بني آدم.

● الرابعة: أن هبة الله للرجل البنت السوية من النعم: هذا بناء على ثبوت القصة، وأن المراد بقوله: ﴿صَلِحًا﴾؛ أي: بشرًا سويًا، وأتى المؤلف بالبنت دون الولد؛ لأن بعض الناس يرون أن هبة البنت من النعم، قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَبْزُؤُا مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُمْ عَلَيْهِ هُوًّا أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٨ - ٥٩]، وإلا؛ فهبة الولد الذكر السوي من باب النعم أيضًا، بل هو أكبر نعمة من هبة الأنثى، وإن كانت هبة البنت بها أجر عظيم فيمن كفلها وربَّأها وقام عليها.

● الخامسة: ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة والشرك في

العبادة: وقبل ذلك تُبَيِّنُ الفرق بين الطاعة وبين العبادة؛ فالطاعة إذا كانت منسوبة لله؛ فلا فرق بينها وبين العبادة، فإن عبادة الله طاعته. وأما الطاعة المنسوبة لغير الله؛ فإنها غير العبادة، فنحن نطيع الرسول ﷺ لكن لا نعبد، والإنسان قد يطيع مَلِكًا من ملوك الدنيا وهو يكرهه. فالشرك بالطاعة: أنني أطعته لا حبًا وتعظيمًا وذلًّا كما أحب الله وأتذلل له وأعظمه، ولكن طاعته اتباع لأمره فقط، هذا هو الفرق. وبناء على القصة؛ فإن آدم وحواء أطاعا الشيطان ولم يعبداه عبادة، وهذا مبني على صحة القصة.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾^(١). الآية.

هذا الباب يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات؛ لأن هذا الكتاب جامع لأنواع التوحيد الثلاثة: توحيد العبادة، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات.

وتوحيد الأسماء والصفات: هو أفراد الله - عز وجل - بما ثبت له من صفات الكمال على وجه الحقيقة، بلا تمثيل ولا تكييف ولا تعطيل. لأنك إذا عطلت لم تثبت، وإن مَثَّلْتَ لم توحَّد، والتوحيد مركب من إثبات ونفي؛ أي: إثبات الحكم للمَوْحَّد ونفيه عما عداه، فمثلاً إذا قلت: زيد قائم؛ لم توحده بالقيام؛ وإذا قلت: زيد غير قائم؛ لم تثبت له القيام، وإذا قلت: لا قائم إلا زيد؛ وحدته بالقيام. وإذا قلت: لا إله إلا الله؛ وَحَدَّثَهُ بِالْأَلُوْهِيَةِ، وإذا أثبت لله الأسماء والصفات دون أن يماثله أحد؛ فهذا هو توحيد الأسماء والصفات، وإن نفيتها عنه؛ فهذا تعطيل، وإن مثلت؛ فهذا إشراك.

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾: طريق التوحيد هنا تقديم الخبر لأن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر؛ ففي الآية توحيد الأسماء لله.

وقوله: ﴿الْحُسْنَىٰ﴾: مؤنث أحسن؛ فهي اسم تفضيل، ومعنى الحسنى؛ أي: البالغة في الحسن أكمله؛ لأن اسم التفضيل يدل على هذا،

والتفضيل هنا مطلق؛ لأن اسم التفضيل قد يكون مطلقاً مثل: زيد الأفضل، وقد يكون مقيداً مثل: زيد أفضل من عمرو. وهنا التفضيل مطلق؛ لأنه قال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾: فأسماء الله تعالى بالغة في الحسن أكمله من كل وجه، ليس فيها نقص لا فرضاً ولا احتمالاً. وما يُخبر به عن الله أوسع مما يُسمى به الله؛ لأن الله يُخبر عنه بالشيء ويخبر عنه بالمتكلم والمريد، مع أن الشيء لا يتضمن مدحاً والمتكلم والمريد يتضمنان مدحاً من وجه وغير مدح من وجه، ولا يسمى الله بذلك؛ فلا يسمى بالشيء ولا بالمتكلم ولا بالمريد، لكن يخبر بذلك عنه.

وقد سبق لنا مباحث قيمة في أسماء الله تعالى:

الأول: هل أسماء الله تعالى أعلام أو أوصاف؟

الثاني: هل أسماء الله مترادفة أو متباينة؟

الثالث: هل أسماء الله هي الله أو غيره؟

الرابع: أسماء الله توقيفية.

الخامس: أسماء الله غير محصورة بعدد معين.

السادس: أسماء الله إذا كانت متعدية؛ فإنه يجب أن تؤمن بالاسم والصفة وبالحكم الذي يسمى أحياناً بالأثر، وإن كانت غير متعدية؛ فإنه يجب أن تؤمن بالاسم والصفة.

السابع: إحصاء أسماء الله معناه:

١ - الإحاطة بها لفظاً ومعنى.

٢ - دعاء الله بها؛ لقوله تعالى: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾، وذلك بأن تجعلها

وسيلة لك عند الدعاء، فتقول: يا ذا الجلال والإكرام! يا حي يا قيوم! وما أشبه ذلك.

٣ - أن تتعبد لله بمقتضاها، فإذا علمت أنه رحيم تتعرض لرحمته، وإذا علمت أنه غفور تتعرض لمغفرته، وإذا علمت أنه سميع اتقيت القول الذي يغضبه، وإذا علمت أنه بصير اجتنبت الفعل الذي لا يرضاه.

قوله: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾: الدعاء هو السؤال، والدعاء قد يكون بلسان المقال، مثل: اللهم! اغفر لي يا غفور وهكذا، أو بلسان الحال وذلك بالتعبد له، ولهذا قال العلماء: إن الدعاء دعاء مسألة ودعاء عبادة؛ لأن حقيقة الأمر أن المتعبد يرجو بلسان حاله رحمة الله ويخاف عقابه. والأمر بدعاء الله بها يتضمن الأمر بمعرفتها؛ لأنه لا يمكن دعاء الله بها إلا بعد معرفتها. وهذا خلافاً لما قاله بعض المدهنيين في وقتنا الحاضر: إن البحث في الأسماء والصفات لا فائدة فيه ولا حاجة إليه.

أيريدون أن يعبدوا شيئاً لا أسماء له ولا صفات؟! أم يريدون أن يداهنوا هؤلاء المُحرِّفين حتى لا يحصل جدل ولا مناظرة معهم؟! وهذا مبدأ خطير أن يقال للناس: لا تبحثوا في الأسماء والصفات، مع أن الله أمرنا بدعائه بها. والأمر للوجوب، ويقتضي وجوب علمنا بأسماء الله، ومعلوم أيضاً أننا لا نعلمها أسماء مجردة عن المعاني، بل لا بد أن لها معاني فلا بد أن نبحث فيها؛ لأن علمها ألفاظاً مجردة لا فائدة فيه، وإن قُدِّر أن فيه فائدة بالتعبد باللفظ؛ فإنه لا يحصل به كمال الفائدة.

واعلم أن دعاء الله بأسمائه له معنيان:

الأول: دعاء العبادة، وذلك بأن تتعبد لله بما تقتضيه تلك الأسماء،

ويطلق على الدعاء عبادة، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [غافر: ٦٠]، ولم يقل: عن دعائي؛ فدل على أن الدعاء عبادة.

فمثلاً: الرحيم يدل على الرحمة، وحينئذ تتطلع إلى أسباب الرحمة وتفعلها. والغفور يدل على المغفرة، وحينئذ تتعرض لمغفرة الله - عز وجل - بكثرة التوبة والاستغفار كذلك وما أشبه ذلك. والقريب: يقتضي أن تتعرض إلى القرب منه بالصلاة وغيرها، وأقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد. والسميع: يقتضي أن تتعبد لله بمقتضى السمع، بحيث لا تسمع الله قولاً يغضبه ولا يرضاه منك. والبصير: يقتضي أن تتعبد لله بمقتضى ذلك البصر بحيث لا يرى منك فعلاً يكرهه منك.

الثاني: دعاء المسألة، وهو أن تقدمها بين يدي سؤالك متوسلاً بها إلى الله تعالى.

مثلاً: يا حي! يا قيوم! اغفر لي وارحمني، وقال ﷺ: «فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم»^(١)، والإنسان إذا دعا وعلل؛ فقد أثنى على ربه بهذا الاسم طالباً أن يكون سبباً للإجابة، والتوسل بصفة المدعو المحبوبة له سبب للإجابة؛ فالثناء على الله بأسمائه من أسباب الإجابة.

قوله تعالى: ﴿وَذُرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ﴾: ﴿وَذُرُوا﴾: اتركوا،
﴿الَّذِينَ﴾: مفعول به، وجملة يلحدون صلة الموصول. ثم توعدهم

(١) أخرجه: البخاري، في (الأذان، باب الدعاء قبل السلام، ٢٦٨/١)، ومسلم في (الذكر والدعاء، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، ٢٠٧٨/٤)؛ من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

بقوله: ﴿سَيُجْرَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، وهو الإلحاد؛ أي: سيجزون جزاءه المطابق للعمل تمامًا، ولهذا يعبر الله تعالى بالعمل عن الجزاء إشارة للعدل، وأنه لا يجزى الإنسان إلا بقدر عمله. والمعنى: ذروهم؛ أي: لا تسلكوا مسلكهم ولا طريقهم: فإنهم على ضلال وعدوان، وليس المعنى عدم مناصحتهم وبيان الحق لهم؛ إذ لا يترك الظالم على ظلمه، ويحتمل أن المراد بقوله: ﴿ذُرُّوا﴾ تهديدًا للملحدين. والإلحاد: مأخوذ من اللحد، وهو الميل، لحد وألحد بمعنى مال، ومنه سُمِّيَ الحفر بالقبر لحدًا؛ لأنه مائل إلى جهة القبلة.

والإلحاد في أسماء الله: الميل بها عما يجب فيها، وهو أنواع:

الأول: أن ينكر شيئًا من الأسماء أو مما دلت عليه من الصفات أو الأحكام، ووجه كونه إلحادًا أنه مال بها عما يجب لها؛ إذ الواجب إثباتها وإثبات ما تتضمنه من الصفات والأحكام.

الثاني: أن يثبت لله أسماء لم يسم الله بها نفسه؛ كقول الفلاسفة في الله: إنه علة فاعلة في هذا الكون تفعل، وهذا الكون معلول لها، وليس هناك إله. وبعضهم يسميه العقل الفعّال؛ فالذي يدير هذا الكون هو العقل الفعال، وكذلك النصارى يسمون الله أبًا وهذا إلحاد.

الثالث: أن يجعلها دالة على التشبيه؛ فيقول: الله سميع بصير قدير، والإنسان سميع بصير قدير، اتفقت هذه الأسماء؛ فيلزم أن تتفق المسميات، ويكون الله - سبحانه وتعالى - مماثلًا للخلق، فيتدرج بتوافق الأسماء إلى التوافق بالصفات. ووجه الإلحاد: أن أسماءه دالة على معانٍ لائقة بالله لا يمكن أن تكون مشابهة لما تدل عليه من المعاني في المخلوق.

الرابع: أن يشتق من هذه الأسماء أسماء للأصنام؛ كتسمية اللات من الإله أو من الله، والعزى من العزيز، ومناة من المئان حتى يلقوا عليها شيئاً من الألوهية ليبرروا ما هم عليه.

واعلم أن التعبير بنفي التمثيل أحسن من التعبير بنفي التشبيه؛ لوجوه

ثلاثة:

١ - أنه هو الذي نفاه الله في القرآن؛ فقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

٢ - أنه ما من شيئين موجودين إلا وبينهما تشابه من بعض الوجوه، واشتراك في المعنى من بعض الوجوه.

فمثلاً: الخالق والمخلوق اشتركا في معنى الوجود، لكن وجود هذا يخصه ووجود هذا يخصه، وكذلك العلم والسمع والبصر ونحوها اشترك فيها الخالق والمخلوق في أصل المعنى، ويتميز كل واحد منهما بما يختص به.

٣ - أن الناس اختلفوا في معنى التشبيه حتى جعل بعضهم إثبات الصفات تشبيهاً؛ فيكون معنى بلا تشبيه؛ أي: بلا إثبات صفات على اصطلاحهم.

قوله تعالى: ﴿سَيَجْزُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ لم يقل سيجزون العقاب إشارة إلى أن الجزاء من جنس العمل، وهذا وعيد، وهو كقوله تعالى: ﴿سَنَفَعُ لَكُمْ أَيُّهُ الْقُلَّانِ﴾ [الرحمن: ٣١]، وليس المعنى أن الله - عز وجل - مشغول الآن وسيخلفه الفراغ فيما بعد.

قوله: ﴿يَعْمَلُونَ﴾: العمل يطلق على القون والفعل، قال تعالى:

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يُلْحَدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾: «يُشْرِكُونَ».

وَعَنْهُ: «سَمُّوا اللَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعُزَّىٰ مِنَ الْعَزِيزِ»^(١).

﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]، وهذا يكون في الأفعال والأقوال.

* * *

قول ابن عباس: «يشركون».

تفسير للإلحاد، ويتضمن الإشراك بها من جهتين:

١ - أن يجعلوها دالة على المماثلة.

٢ - أو يشتقوا منها لأصنام؛ كما في الرواية الثانية عن ابن عباس التي ذكرها المؤلف، فمن جعلها دالة على المماثلة؛ فقد أشرك لأنه جعل لله مثيلاً، ومن أخذ منها أسماء لأصنام؛ فقد أشرك لأنه جعل مسميات هذه الأسماء مشاركة لله - عز وجل -.

وقوله: «وعنه»: أي: ابن عباس.

قوله: «سموا اللات من الإله...»: وهذا أحد نوعي الإشراك بها أن يشتق منها أسماء للأصنام.

* تنبيه:

فيه كلمة تقولها النساء عندنا وهي: (وعزالي)؛ فما هو المقصود

بها؟

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم كما في «الدر المثور» (٣/١٤٩).

وَعَنِ الْأَعْمَشِ: «يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا».

الجواب: المقصود أنها من التعزية؛ أي: أنها تطلب الصبر والتقوية وليست تندب العزى التي هي الصنم؛ لأنها قد لا تعرف أن هناك صنماً اسمه العزى ولا يخطر ببالها هذا، وبعض الناس قال: يجب إنكارها؛ لأن ظاهر اللفظ أنها تندب العزى، وهذا شرك، ولكن نقول: لو كان هذا هو المقصود لوجب الإنكار، لكننا نعلم علم اليقين أن هذا غير مقصود، بل يقصد بهذا اللفظ التَّقْوِيَّ والصبر والثبات على هذه المصيبة.

قوله: «عن الأعمش: يدخلون فيها ما ليس منها»: هذا أحد أنواع الإلحاد، وهو أن يُسمى الله بما لم يسم به نفسه، ومن زاد فيها فقد أُلْحِدَ؛ لأن الواجب فيها الوقوف على ما جاء به السمع.

* تمة:

جاءت النصوص بالوعيد على الإلحاد في آيات الله تعالى كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا﴾ [فصلت: ٤٠]؛ فقوله: ﴿لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا﴾ فيها تهديد؛ لأن المعنى سنعاقبهم، والجملة مؤكدة بأن.

* وآيات الله تنقسم إلى قسمين:

١ - آيات كونية، وهي كل المخلوقات من السماوات والأرض والنجوم والجبال والشجر والدواب وغير ذلك، قال الشاعر:

فَوَاعَجَبًا كَيْفَ يُعْصِي الْإِلَهَ أَمْ كَيْفَ يَجْحَدُهُ الْجَاوِدُ
وفي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدُ

والإلحاد في الآيات الكونية ثلاثة أنواع:

١ - اعتقاد أن أحدًا سوى الله منفرد بها أو ببعضها.

٢ - اعتقاد أن أحدًا مشارك لله فيها.

٣ - اعتقاد أن الله فيها مُعيَّنًا في إيجادها وخلقها وتديرها.

والدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ رَزَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُمْ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ﴾ [سبأ: ٢٢]، ظهير؛ أي: معين.

وكل ما يُخل بتوحيد الربوبية؛ فإنه داخل في الإلحاد في الآيات الكونية.

٢ - آيات شرعية، وهو ما جاءت به الرسل من الوحي كالقرآن، قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَنْتَظِرُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩].

والإلحاد في الآيات الشرعية ثلاثة أنواع:

١ - تكذيبها فيما يتعلق بالأخبار.

٢ - مخالفتها فيما يتعلق بالأحكام.

٣ - التحريف في الأخبار والأحكام.

والإلحاد في الآيات الكونية والشرعية حرام. ومنه ما يكون كفرًا؛ كتكذيبها، فمن كذب شيئًا مع اعتقاده أن الله ورسوله أخبرا به؛ فهو كافر. ومنه ما يكون معصية من الكبائر؛ كقتل النفس والزنا. ومنه ما يكون معصية من الصغائر؛ كالنظر لأجنبية لشهوة.

قال الله تعالى في الحَرَم: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكْمِ يُطْلَمِ نُدْقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، فسَمِيَ الله المعاصي والظلم إلحادًا؛ لأنها ميل

● فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : إثباتُ الأَسْمَاءِ .

الثانية : كَوْنُهَا حُسْنَى .

الثالثة : الأَمْرُ بِدُعَائِهِ بِهَا .

الرابعة : تَرْكُ مَنْ عَارَضَ مِنَ الْجَاهِلِينَ الْمُلْحِدِينَ .

عما يجب أن يكون عليه الإنسان؛ إذ الواجب عليه السير على صراط الله تعالى، ومن خالف؛ فقط أَلحد.

* * *

فيه مسائل:

● الأولى : إثبات الأَسْمَاءِ : يعني لله تعالى، وتؤخذ من قوله: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ﴾ ، وهذا خبر متضمن لمدلولة من ثبوت الأَسْمَاءِ لله، وفي الجملة حَصْرٌ لتقديم الخبر، والحصر باعتبار كونها حسنى لا باعتبار الأَسْمَاءِ . وأنكر الجهميةُ وغلاة المعتزلة ثبوت الأَسْمَاءِ لله تعالى .

● الثانية : كونها حسنى : أي : بلغت في الحسن أكمله؛ لأن «حسنى» مؤنث أحسن، وهي اسم تفضيل .

● الثالثة : الأَمْرُ بِدُعَائِهِ بِهَا : والدعاء نوعان : دعاء مسألة، ودعاء عبادة، وكلاهما مأمور فيه أن يُدعى الله بهذه الأَسْمَاءِ الحسنى، وسبق تفصيل ذلك^(١) .

● الرابعة : ترك من عارض من الجاهلين الملحدين : أي : ترك

الخامسة: تَفْسِيرُ الْإِلْحَادِ فِيهَا.

السادسة: وَعِيدُ مَنْ أَلْحَدَ.

سبيلهم، وليس المعنى أن لا ندعوهم ولا نُبَيِّنَ لهم، والآية تتضمن أيضًا التهديد.

● الخامسة: تفسير الإلحاد فيها: وقد سبق بيان أنواعه.

● السادسة: وعيد من ألحد: وتؤخذ من قوله تعالى: ﴿سَيُجْرَوْنَ مَا

كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

* * *